

وما اذا وضع الحويضي يده على يد المسلم الذابح واذا اعجز المسلم
عن ذلك فوجهه فاما انه يجوز في وطئ الجارية المشركه وما
لذا كان بعض الشيعة ايا الصيدين في الحبل رغبتهما في الجوز وما
لو اختلطت المذكاة بالميتة وماذا اختلطت ذكاة الميتة
بالزيت وماذا اختلطت زوجته بغيرها وفيه بيان مما اذا
سلم وخبر جنس وماذا ارجح صيدا فوقع في ما اوسط فوقع
الي الارض وفي بيان ما اخرج عن هاتين المسائل العسيتين وفي
اخرها ثمة فيما اذا اجمع بين حلال وحرام في عهد او نية
وبيان دخول في ابواب الكحل والمهر والبيع والاحارة
والكفالة والابراء والعمية والهدية والوصية والاقراء
والشراة والعتق والمباحات والمكاتب والعتاق وعارة
الربهن والوقف وفي اخرها تنبيه على ما اذا اجمع في
العبادة جازنا الحضرة والسعة فضل في عاقبة اذا
نفا عن المانع والفتن في انه بعد المانع الا في مسائل

القاعدة الثالثة
هل يكره الايثار بالترتيب **القاعدة الرابعة**
التابع تابع ويدخل فيها فواعيد الاولي انه لا يفرد حكمه وفيها
بيان حمل الجارية والشرب والطريق وحجج عمدا
الثانية التابع يسقط بسقوط المتبوع ويعزب منها
يسقط الفرج بسقوط اصله الثالثة يقتضي في التتابع
ما لا يقتضي في غيرها وفيها بيان ما لا يقتضي في غيرها

لا يصد ان
تصرف الاما على الرعية منوط بالمصلحة وفيها بيان ان
الحرمه انما يفتقد اذا اوفى الشرع وفي اخرها تنبيه على بعض
القصاص في اموال النساء والاولاد وفيه بيان احكامه
للو ظانف بغير شرط الواجب وتقريره في الرقيات في الاقا

القاعدة السادسة
الحمد لله نذكر بالشبهات وفيها بيان ان القصاص كالمردود
الا في جنس مسائله وفي بيان مخالفة التعزير فيها
القاعدة السابعة
الحق لا يدخل تحت اليد وفيها بيان ما اخرج عمدا
القاعدة الثامنة

اذا اجمع امران من جنس واحد ولم يختلف عقوبدهما
وكل احد في الاخر عاقبة وفيها بيان ما تفصح عليه من الجنم
الحديثين وما يجوز حبس الجوز العملي المحرمه وفيها بيان ما يجوز
من حبة المسيد وكفني الطوائف وتلاوة التمجيد
وبيان نفقة الشهر في الصلاة والعزق بين جاز
الصلاة وجاز الحج وما اذا ان في موازا او شرب موازا
سواء وجدنا في الحرم والوطن يشبهه وما اذا ان في باقة
الخطايا اوجرة كذلك وما اذا انفدت الحياثة على
العبد وما اذا اوطينا العتقة **القاعدة التاسعة**
الحكم على الاملاك او في من اهلها متى امكن والا اهلها وفيها

او قذف مرارا او جماعة
وما اذا وطئ في رمضان مرارا